انه باع لغائب فحضر وقبل صح على الصحيح وان كان الزمان بين القبول والايجاب طويل فان قيل كيف قال موسى عليه السلام لي لا املك الا نفسي وقد اشتراها ربه منه فالجواب ان الله تعالى اشتراها من المؤمنين وما قال من النبيين لان المؤمنين غير معصومين فاشتراها ليصلحها وجواب اخر ان موسى قال ذلك على سبيل المجاز وهضما من نفسه فان يتفق الي امرك وليس لي قدرة الا على نفسي يعني ذاته وجواب اخر انما اضاف موسى نفسه اليه ليصح الشراء من غير مالك غير صحيح باب بر الوالدين قال الله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حسنا وفي الحديث ان رجلا استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال الك والدان قال نعم ففيهما فجاهد اي جاهد بالاحسان اليهما قال السلمي لما اسلم سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قالت امه يا سعد بلغني انك صبوت لا استظل ولا اكل ولا اشرب حتى تكفر بمحمد فمكثت ثلاثة ايام على ذلك فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله هذه الاية فامره الله النبي صلى الله عليه وسلم ان يحسن اليهما ولا يقطعها في الشرك مسئلة يحرم على من له ابوان ان يجاهد الا باذنهما ان كانا مسلمين والا جاز والجد ان في اعتبار اذن كالاب وينبغي مع وجودهما في الاصح نعم لو دخل العدو بلدة للمسلمين وجب الدفع على ولد ومدين وعبد بلا اذن حكاية قال ابو يزيد البسطامي رضي الله طلبت امي ماء فجئتها به فوجدتها نائمة فقمت انتظر يقظتها فلما استيقظت قالت اين الماء فناولتها الكوز وكان قد سال الماء على اصبعي فجمد عليها الماء من شدة البرد فلما اخذت الكوز انسلخ جلد اصبعي فسال الدم فقالت ما هذا فاخبرتها

فاخبرتها فقالت اللهم اني راضية عنه فارض عنه وقال الخواص رضي الله عنه كنت في البادية فرايت رجلا اتى الي فقلت من اين قال الخضر قلت فبماذا وسيلة رايتك قال ببر امك وقال بعض العارفين للام ثلاثة ارباع البر لانها وضعته مشقة والاب وضعه بشهوة حكاية كان في بني اسرايل رجل صالح له ولد صغير وعجلة فلما حضرته الموت قال اللهم اني استودعك هذه العجلة لهذا الصبي فلما كبر الولد اجتهد في العبادة فكان يقوم ثلث الليل وينام ثلثه ويتضرع ثلثه ويعمل بالنهار بدراهم فيتصدق بثلثها ويعطي امه ثلثها ثم قالت له ان اباك ترك عجلة في مكان كذا فانطلق اليها فلما جاء بها قالت اذهب بها الى السوق وبعها بثلاثة دنانير ولا تبعها الا باذني فقال له ملك خذ ثمنها ستة دنانير ولا تستاذنها فقال لا بد من اذنها قال خذ ثمنها اثني عشر دينارا ولا تستاذنها قال لا بد من اذنها ثم رجع الى امه واخبرها بذلك فقالت ان له ملكا ارجع اليه وقل له اتامرني ببيعها ام لا قال امسكها فان موسى يشتري بها عجلي جلدها ذهبا وقدر الله تعالى على بني اسرايل ذبح تلك البقرة مكافاة للولد ببرة لامه وهي الموصوفة بقوله تعالى لا فارض اي كبيرة مسنة ولا بكر فكانه وصفها بعوم الولادة عوان بين ذلك اي لا هي كبيرة ولا هي صغيرة وقال مجاهد العوان هي التي ولدت مرة بعد اخرى فاقع لونها اي لونها فاقع الصفرة في الصفرة ولا يخالط لونها شيء غير الصفرة المعروفة قاله الجمهور وقال الحسن البصري المراد بالصفرة هنا شدة السواد لان لون

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)